

## السؤال

كم يساوي المد والصاع والبريد والذراع والفرسخ والقلة بالمقاييس المعاصرة ؟ .

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

اعتنى طائفة من الباحثين المعاصرين بالأوزان والمكاييل والمقاييس الوارد ذكرها في الكتاب والسنة وكتب أهل العلم من حيث ضبط مقدارها قديماً ، ومن حيث ذكر ما تعادله في المقاييس المعاصرة ، ومن هؤلاء :

1. محمود فاخوري وصلاح الدين خوام ، وذلك في كتابيهما " موسوعة وحدات القياس العربية والإسلامية ، وما يعادلها بالمقادير الحديثة : الأطوال ، المساحات ، الأوزان ، المكاييل " .
2. محمد نجم الدين الكردي ، وذلك في كتابه " المقادير الشرعية والأحكام المتعلقة بها - كيل ، وزن ، مقياس - منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتقويمها بالمعاصر " .
3. على باشا مبارك ، وذلك في كتابه " الميزان في الأقيسة والأوزان " .
4. منير حمود فرحان الكبيسي ، وذلك في كتابه " المقادير الشرعية وأهميتها في تطبيق الشريعة الإسلامية " الأوزان والمكاييل والمقاييس " .
5. محمد الجليلي ، وذلك في كتابه " المكاييل والأوزان والنقود العربية " .
6. محمد صبحي الحلاق ، وذلك في كتابه " الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل والأوزان الشرعية " .
7. الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع ، وذلك في مقاله " تحويل الموازين والمكاييل الشرعية إلى المقادير المعاصرة " ، نُشر في مجلة " البحوث الإسلامية " ( العدد 59 ) .
8. الشيخ وهبة الزحيلي ، وذلك في كتابه " الفقه الإسلامي وأدلته " .

ثانياً:

أما بخصوص ما أراد معرفته الأخ السائل مما يساوي بعض تلك المقاييس والأوزان والمكاييل بالمقاييس المعاصرة : فنقول - مع إضافة مقدار " الميل " - :

1. المَدُّ :

قال الشيخ الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع - حفظه الله - :  
 المُدُّ يساوي 544 جراماً ، على اعتبار أن المد رطل وثلث ، وأن الرطل مقداره 408 جرامات كما سبق ذكره .  
 " مجلة البحوث الإسلامية " ( 59 / 179 ) .

2. الصاع :

قال الشيخ الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع - حفظه الله - :

وقد بحثت هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية مقدار الصاع بالكيلو جرام وكان بحثها معتمداً على أن صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أمداد ، وأن المد ملء كفي الرجل المعتدل ، وكان منها تحقيق عن مقدار ملء كفي الرجل المعتدل ، وتوصل هذا التحقيق إلى أن مقدار ذلك قرابة 650 جراما للمد ، فيكون مقدار الصاع 2600 جرام .  
 " مجلة البحوث الإسلامية " ( 59 / 178 ) .

3. القُلَّةُ :

قال الشيخ الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع - حفظه الله - :

والقلة المشهورة لدى أهل العلم هي قلة " هَجَر ، وهجر هي قرية قريبة من المدينة ، وليست هجر البحرين .  
 وقد سبق ذكر مقدار القُلَّة الواحدة بمائتين وخمسين رطلاً ، وحيث سبق ذكر مقدار الرطل بالجرام وأنه يساوي 408 جرامات :  
 فإن مقدار القلة الواحدة بالجرام يساوي :  $408 \times 250 = 102000$  جرام ، أي : 102 كيلو جراماً .  
 " مجلة البحوث الإسلامية " ( 59 / 184 ) .

4. الذَّرَاعُ :

قال الشيخ وهبة الزحيلي - حفظه الله - :

الذراع المقصود فقهاً هو الهاشمي : ( 2 ، 61 ) سم .

5. الميل :

الميل : ( 4000 ) ذراع ، أو ( 1848 م ) .

6. الفرسخ :

الفرسخ : ( 3 ) أميال ، أو ( 5544 ) م ، أو ( 12000 ) خطوة .

7. البريد :

البريد العربي : ( 4 ) فراسخ ، أو ( 22176 ) م ، أو ( 176 ، 22 ) كم .

" الفقه الإسلامي وأدلته " ( 1 / 74 ، 75 ) .

والله أعلم